

الموضوع : التشریعات الليبية

قرار رقم 134 لسنة 1424 ميلادية بحل
شركة الصيانة والاستثمارات العقارية

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 13

السنة الثالثة والثلاثون

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

<http://cfc2003.yoo7.com/> 00218913662383

مشرف الموقع :

abdo1953@live.co.uk

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (134) لسنة 1424 ميلادية
بحل شركة الصيانة والاستثمارات
العقارية

اللجنة الشعبية العامة

بعد الاطلاع على القانون رقم (3) لسنة 1423 ميلادية بشأن اللجان
الشعبية .

وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (473) لسنة 1987 افرنجي بانشاء
الشركة العامة لادارة وصيانة املاك المجلس الوطني للاستثمارات العقارية وتعديلها .
وبناء على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للصحة والضمان الاجتماعي بكتابه
رقم (41 / 320) المؤرخ في 20 / 5 / 1424 ميلادية .

قررت

مادة (1)

تحل وفقاً للأحكام الواردة في القانون التجارى ، وأحكام هذا القرار شركة
الصيانة والاستثمارات العقارية .

مادة (2)

توقف اعتبارا من تاريخ العمل بهذا القرار الشركة المنحلة عن مزاولة أي نشاط ،
ويحظر اجراء اي تصرف في اموالها وحقوقها الا عن طريق لجنة التصفية .

مادة (3)

يؤول ما للشركة من حقوق ، وما عليها عن التزامات للمجلس الوطني
للاستثمارات العقارية .

مادة (4)

تتولى تصفية الأوضاع المترتبة على انقضاء الشركة لجنة يصدر بتشكيلها ، وتنظيم عملها قرار من أمين اللجنة الشعبية العامة للصحة والضمان الاجتماعي .

مادة (5)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 14 / محرم /
الموافق : 13 / الصيف / 1424 ميلادية